MOD ACP/22A9/1

القـرار 30 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017)

دور قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات   
في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (بوينس آيرس، 2017)،

إذ يذكِّر

*أ )* بالقرار 71 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2015‑2012؛

*ب)* بالقرار 130 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن تعزيز دور الاتحاد في مجال بناء الثقة والأمن في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*ج)* بالقرار 139 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل سد الفجوة الرقمية وبناء مجتمع معلومات شامل للجميع؛

*د )* بالقرار 140 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*ﻫ )* بالقرار 172 (غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*و )* بالقرار 200 (بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن برنامج التوصيل في 2020 من أجل التنمية العالمية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*ز )* بالقـرار 37 (المراجَع في دبي، 2014) الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن سد الفجوة الرقمية؛

*ح)* بالقـرار 77 (دبي، 2014) الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن تكنولوجيا وتطبيقات النطاق العريض من أجل تحقيق نمو وتطوير أكبر لخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وللتوصيلية عريضة النطاق؛

*ط)* بالوثائق التي اعتمدتها القمة في مرحلتيها:

- إعلان مبادئ جنيف وخطة عمل جنيف؛

- التزام تونس وبرنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات؛

*ي)* بنتائج المائدة المستديرة الوزارية التي عقدت خلال منتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات لعام 2013 حيث شجع الوزراء على "الاستمرار في عملية القمة لما بعد عام 2015"؛

*ك)* بنتائج عملية استعراض تنفيذ نتائج القمة بعد عشر سنوات على انعقادها (WSIS+10)،

وإذ يدرك

*أ )* أن القمة العالمية لمجتمع المعلومات ذكرت أن الاختصاصات الأساسية للاتحاد الدولي للاتصالات تعد ذات أهمية حاسمة في بناء مجتمع المعلومات، كما أن القمة حددت الاتحاد لتنظيم/تسهيل تنفيذ خطي العمل جيم2 وجيم5 وكشريك في تنفيذ خطوط العمل جيم1 وجيم3 وجيم4 وجيم6 وجيم7 وجيم11، بالإضافة إلى خط العمل جيم8 كما ورد في القرار 140 ( المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

*ب)* أنه تم الاتفاق بين الجهات المتابعة لتنفيذ نتائج القمة على تكليف الاتحاد بتنظيم/تسهيل تنفيذ خط العمل جيم6 بعد أن كان شريكاً فقط؛

*ج)* أن أهداف قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد وأغراضه وطبيعة الشراكة القائمة فيه بين الدول الأعضاء وأعضاء القطاع وخبرته عبر السنوات الطويلة في التعامل مع مختلف احتياجات التنمية، وتنفيذ مختلف المشاريع بما في ذلك مشاريع البنى التحتية وخصوصاً مشاريع البنى التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، الممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومن صناديق التمويل المختلفة وعبر الشراكات الممكنة، وطبيعة أهدافه الخمسة الحالية التي اعتمدها هذا المؤتمر لتلبية احتياجات البنى التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك بناء الثقة والأمن في استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعزيز بيئة تمكينية، وتحقيق أهداف القمة، وتواجد مكاتبه الإقليمية المعتمدة، تجعل من هذا القطاع شريكاً أساسياً في تنفيذ نتائج القمة، بالنسبة لخطوط العمل جيم2 وجيم5 وجيم6 وهي الركيزة الأساسية لعمل قطاع التنمية بموجب دستور الاتحاد واتفاقيته، وكذلك المشاركة مع غيره من أصحاب المصلحة، حسب الاقتضاء، في تنفيذ خطوط العمل جيم1 وجيم3 وجيم4 وجيم7 وجيم8 وجيم9 وجيم11 وسائر خطوط العمل الأخرى ذات الصلة وغيرها من نتائج القمة، ضمن الحدود المالية التي وضعها مؤتمر المندوبين المفوضين؛

*د )* أن استعراض عملية القمة العالمية لمجتمع المعلومات سيجري في عام 2015 وستتضمن العملية النظر في رؤية للتنمية لما بعد عام 2015؛

*ﻫ )* أن الاقتصاد الرقمي سيساعد على تحقيق نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يدرك كذلك

*أ )* أن مؤتمر المندوبين المفوضين، في قراره 140 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010)، قرر أن على الاتحاد إتمام التقرير المتعلق بتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات التي تعنيه في عام 2014؛

*ب)* أن دعم الاقتصاد الرقمي يمكنه أن يدعم تحقيق الرؤية المنشودة لمجتمع شامل للجميع وموصول؛

*ج)* إمكانات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في دعم تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يأخذ بعين الاعتبار

*أ )* القرار 75 (المراجَع في دبي، 2012) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن مساهمة قطاع تقييس الاتصالات في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*ب)* القرار 61 (جنيف، 2012) لجمعية الاتصالات الراديوية، بشأن مساهمة قطاع الاتصالات الراديوية للاتحاد في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

*ج)* البرامج والأنشطة والمبادرات الإقليمية التي يُضطلع بها عملاً بقرارات هذا المؤتمر لسد الفجوة الرقمية؛

*د )* العمل ذا الصلة الذي أنجز فعلاً و/أو الذي سيضطلع به الاتحاد ويبلغ به مجلس الاتحاد من خلال فريق العمل التابع للمجلس المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات (CWG-WSIS)،

وإذ يلاحظ

*أ )* القرار 1332 للمجلس، بشأن دور الاتحاد في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات حتى عام 2015 والأنشطة المستقبلية لما بعد WSIS+10؛

*ب)* القرار 1334 (المعدل في 2013) للمجلس، بشأن دور الاتحاد في الاستعراض الشامل لتنفيذ نتائج القمة العالمية ل‍مجتمع المعلومات، الذي يقضي بعقد الحدث رفيع المستوى للقمة (WSIS+10) الذي ينسقه الاتحاد والذي من المرتقب فيه اعتماد الوثيقتين التاليتين:

• مشروع إعلان WSIS+10 بشأن تنفيذ نتائج القمة؛

• مشروع رؤية WSIS+10 لما بعد عام 2015 في إطار اختصاصات الوكالات المشاركة؛

*ج)* القرار 1336 للمجلس بشأن فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

وإذ يلاحظ كذلك

أن الأمين العام للاتحاد قد أنشأ فريق المهام المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات، لصياغة الاستراتيجيات وتنسيق سياسات وأنشطة الاتحاد فيما يتعلق بالقمة، كما جاء في القرار 1332 للمجلس،

يقرر دعوة قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد إلى

1 الاستمرار في مواصلة العمل بالتعاون مع القطاعين الآخرين في الاتحاد ومع الشركاء الآخرين في التنمية (الحكومات والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ذات العلاقة، وغيرها). وذلك من خلال خطة واضحة وآلية مناسبة للتنسيق بين مختلف الشركاء المعنيين على المستويات الوطنية والإقليمية والأقاليمية والدولية وخصوصاً فيما يتعلق باحتياجات البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 في مجال بناء البنية التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبناء الثقة والأمن في استعمال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لدعم تنفيذ أهداف القمة وغيرها من الأهداف ونمو الاقتصاد الرقمي؛

2 الاستمرار في تشجيع مبدأ عدم الاستبعاد من مجتمع المعلومات ووضع الآلية المناسبة لذلك (الفقرات من 20 إلى 25 من التزام تونس)؛

3 مواصلة تسهيل قيام بيئة تمكينية لتشجيع أعضاء قطاع التنمية على إعطاء الأولوية لتنمية البنى التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بحيث تشمل المناطق الريفية والمناطق المعزولة والنائية باستعمال مختلف التقنيات؛

4 مساعدة الدول الأعضاء في إيجاد آليات مبتكرة للتمويل و/أو تحسين الآليات القائمة من أجل تنمية البنية التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (مثل صندوق التضامن الرقمي وغيره من الآليات المشار إليها في الفقرة 27 من برنامج عمل تونس، والشراكات)؛

5 مواصلة مساعدة البلدان النامية في تطوير الأطر القانونية والتنظيمية لديها بما يساعد على تحقيق هدف تنمية البنية التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتحقيق أهداف القمة وغيرها من الأهداف؛

6 تشجيع التعاون الدولي وبناء القدرات في القضايا المتصلة بالأمن السيبراني والتهديدات السيبرانية وبناء الثقة والأمن في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تماشياً مع خط العمل جيم5 الذي يكون الاتحاد الدولي للاتصالات الميسر الوحيد فيه؛

7 مواصلة أنشطته في مجال العمل الإحصائي لتنمية الاتصالات باستعمال المؤشرات اللازمة لتقييم التقدم في هذا المجال بهدف سد الفجوة الرقمية، *بما في ذلك* في إطار الشراكة الخاصة بقياس دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التنمية وبما يتفق مع الفقرات من 113 إلى 118 من برنامج عمل تونس عملاً بمضمون القرار 8 (المراجَع في دبي، 2014) لهذا المؤتمر؛ ومع مراعاة التكنولوجيات الجديدة والناشئة، والاقتصاد الرقمي؛

8 وضع خطة القطاع الاستراتيجية وتنفيذها مع مراعاة إعطاء الأولوية لبناء البنى التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك النفاذ إلى النطاق العريض، على المستويات الوطنية والإقليمية والأقاليمية والدولية وكذلك تحقيق أهداف القمة وغيرها من الأهداف المتصلة بنشاط قطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد؛

9 الاستمرار في اقتراح الآليات المناسبة على المؤتمر القادم للمندوبين المفوضين لتمويل الأنشطة المترتبة على نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات والوثيقة الصلة بالصلاحيات الأساسية للاتحاد، وتحديداً الآليات التي يلزم اعتمادها بالنسبة:

'1' لخطوط العمل جيم2 وجيم5 وجيم6 التي تحدد فيها الآن دور الاتحاد كميسر وحيد؛

'2' لخطوط العمل جيم1 وجيم3 وجيم4 وجيم6 وجيم7 بما فيها خطوط العمل الثمانية الفرعية المنبثقة عنها، وخط العمل جيم11، الذي تحدد فيه حالياً دور الاتحاد كميسر مشارك، وخطي العمل جيم8 وجيم9، اللذين تحدد دور الاتحاد فيهما كشريك،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 بمواصلة تزويد فريق العمل المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات بملخص شامل عن أنشطة قطاع تنمية الاتصالات المتعلقة بتنفيذ نتائج القمة؛

2 بضمان تحديد أهداف ملموسة ومواعيد نهائية للأنشطة المتعلقة بالقمة وبضمان مراعاة هذه الأهداف والمواعيد في الخطط التشغيلية لقطاع تنمية الاتصالات وفقاً للقرار 140 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) وللأهداف التي سوف يحددها لقطاع التنمية مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2014 فيما يتعلق بتنفيذ الاتحاد لنتائج الحدث الرفيع المستوى للقمة (WSIS+10)؛

3 بتقديم معلومات إلى الأعضاء عن الاتجاهات الناشئة، بما فيها التطورات المتعلقة بالاقتصاد الرقمي، استناداً إلى أنشطة قطاع تنمية الاتصالات؛

4 بأن يقوم بالتعاون الوثيق مع مديري مكتب الاتصالات الراديوية (BR) ومكتب تقييس الاتصالات (TSB) بتوفير ما يلزم من موارد ومساعدة لتقييم كل العمل الذي أُنجِز في الاتحاد منذ المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2014 فيما يتعلق بالاقتصاد الرقمي بما يتفق مع عملية تقييم تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع الاتصالات؛

5 باتخاذ الإجراءات الملائمة لتسهيل الأنشطة المتعلقة بتنفيذ هذا القرار،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات كذلك

1 بأن يعمل كوسيط حافز لإقامة شراكات بين جميع الأطراف، بغية ضمان استقطاب الاستثمار اللازم للمبادرات والمشاريع؛ وبأن يعمل كوسيط حافز في الوظائف التالية وغيرها من أجل:

- مواصلة تشجيع تنفيذ مشاريع ومبادرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الإقليمية؛

- مواصلة المشاركة في تنظيم حلقات تدريبية؛

- مواصلة إبرام اتفاقات مع الشركاء الوطنيين والإقليميين والدوليين الآخرين المعنيين بالتنمية، إذا لزم الأمر؛

- مواصلة التعاون في المشاريع والمبادرات مع منظمات دولية وإقليمية ودولية حكومية ذات صلة، حسب الاقتضاء؛

2 بالتشجيع على بناء القدرات البشرية فيما يتصل بمختلف جوانب قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية بما يتماشى مع ولاية قطاع تنمية الاتصالات؛

3 بالقيام، وخصوصاً بالتعاون مع المكاتب الإقليمية للاتحاد، بتعزيز الظروف المطلوبة في البلدان النامية للنجاح في عملية حاضنات المشاريع القائمة على المعرفة وغيرها من المشاريع لمؤسسات المشاريع الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جداً في البلدان النامية وفيما بينها؛

4 بتشجيع مؤسسات التمويل الدولية والدول الأعضاء وأعضاء القطاعات، كل بحسب دوره، على إيلاء أولوية خاصة لبناء الشبكات والبنية التحتية وإعادة بنائها وتحديثها في البلدان النامية؛

5 بمتابعة التنسيق مع الهيئات الدولية بغية تعبئة الموارد المالية المطلوبة لتنفيذ المشاريع؛

6 باتخاذ المبادرات اللازمة لتشجيع إقامة الشراكات التي تم إيلاؤها أولوية عالية عملاً بما يلي:

'1' خطة عمل جنيف؛

'2' برنامج عمل تونس؛

'3' نتائج عملية استعراض تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات،

يناشد الدول الأعضاء وأعضاء القطاع وال‍منتسبين والهيئات الأكادي‍مية

1 الاستمرار في إعطاء الأولوية لتنمية البنية التحتية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما في ذلك في المناطق الريفية والنائية والتي تعاني من نقص الخدمات، ولبناء الثقة والأمن في استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ولتشجيع بيئة تمكينية ولتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل بناء مجتمع معلومات شامل للجميع وموصول وتسهيل نمو الاقتصاد الرقمي؛

2 النظر في وضع مبادئ من أجل اعتماد استراتيجيات في مجالات من قبيل أمن شبكات الاتصالات تكون متسقة مع خط العمل جيم5 للقمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

3 تقديم مساهمات إلى لجان دراسات قطاع تنمية الاتصالات ذات الصلة وإلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات، حسب الاقتضاء، والإسهام في أعمال فريق العمل المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات فيما يتعلق بتنفيذ نتائج القمة ضمن ولاية الاتحاد؛

4 مواصلة تقديم الدعم لمدير مكتب تنمية الاتصالات والتعاون معه في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ذات الصلة وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 في قطاع تنمية الاتصالات؛

5 الانخراط في عملية نتائج القمة بعد انقضاء عشر سنوات على انعقادها (WSIS+10) من أجل إعادة التأكيد على ضرورة مواجهة التحديات التي ما زالت ماثلة في مجال تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتصدي لها في إطار تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ما بعد عام 2015،

يطلب من الأمين العام

رفع هذا القرار إلى علم مؤتمر المندوبين المفوضين (دبي، 2018) للنظر فيه واتخاذ ما يلزم بشأنه عند مراجعة القرار 140 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010).

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)